

من على انهم وبما عيى من لاجل الضرر وسوء حيفه لا خير يورثه من غيره وان كان هذا  
عقل في علم الله جل جلاله واقطع الطريق ودولته فيستول عليه فان كان كذا عاخر فقل  
سلبها الى غيري فادان وقد عصى قبل وان ربح الثابت فيما لا يحل وهو مشول وان ضاع الفقد في  
ولا يتبعه فموتوا بذلك اذ يجب عليه ان يصلح حقوقهم وان خرب حصيدا واستمر طار في حيزه  
ان جمع وانظروا عليه وخلفه او تركوا الصلاة فحسب عليه ان يجمع بالصلاة ويركع الظلم فانهم  
تحت يده وان عاقل ولو فقد ما تضمنه له ولا عرك دمها فله اهلها وان تعطلت ولا يتعد  
منه ودانها وزيد والمطالب به غدا وتجاهي الوزر في حقه هو قاصه الظاهر وهو مصادره  
وارادة منهم كاتم المصلحة للملكة فان اولاه تقصرون ويضجون حكم الموارثه ويقتولون  
كالمه واليه ونحوه تعالى بوصف السارق والدم لا يترك الا في حق الاثمين وسمو بهما بالصلح وجماع  
المضامد والما كمن يشهد له الاكراه الا في حق مود من والالذات والدينا وهو غير يوجبا  
الشرع ووضع مريم واحكام من انفسهم ثم اله الشرع امر بقطع السارق يده والاقصاض من  
القتال وحل القناب والاداف والذاني وقاطع الطريق ونحو الما حجة وجماع الخيمة فهو لا غير  
اوضاع الشرع يعمد واعلم كبر التوب عما وقوله فان اذ توباسا لا تأخذون من عملها ولا تحسبونها  
ثم هو مشهور في فتحها حرفة وبضاعة وان راو سار بحملا حجة ونه وان العوائى الجذ كان  
ذلك دانها وان قصوا على ان لا يخذون منه ذمائم تعفون عنه مع سخط الاولاد وبطلان  
الجيران بالجنانية والمصادرة وعقد واعلم الجور وببب المال في كل المصالح وقبالة وشالو  
الجنانية في بعض ايامهم ولقد رات سارقا قضي عليه فمهلوه الى السجن فحبس ساعة ثم خلى سبيله  
ثم خلى السارق وشركه اللوا في ما عطاها فبتم معه كما سرق فقلت يا المسلمين هذا كان  
الحق فابن الما بل وان كان يملكه فابن الله ما هذا انصر بابق من الاسلام لا اسمتم اول  
اعتد استحل ذلك فعد لزمه الكفر وان لم يعتقه فهو فاسق لا يجوز السليم وعل ان تزوجت  
في بلدته هو ما حوز به ولجنته الام والحج في الجاه وببب الما لان ملكه تعبيرة اذ يوجب كانه  
ولكن كنه عاني ولا يتحقق بجنحة فعود بالله الا كره من يبول انتم في المنصر على ان  
من الالذات والما فاذا سك عنها فالسكون الحوا لرضيكم احيى هذا وقد ذكر الصاوه

**المال عشر في وظائف الوزر**  
الوظيفة الاولى ان يمدى الوزر يومه بالدار ووراء القرا في الخبر في كل يوم ما يحل من عمه فك

الوزر الثانية ان صدق في وا كان سيرا يكون دافعا لفضا السؤال له بية الخير والغير على  
الصلاح فقول لعل هذا اليوم اخراي ولا اعيش بعده فاحتم اعلم الخير وكل ما يحل من عمه  
وكا كذا فيمنه يكون رغبته في الالذات ان طمحو بالاطحاجات ولا يستحق بهم فان وضاحجة  
سما حيز من غير محضه ووه سبعا ثمة نافلة الخاتمة ياخذ في كل امر بالرفق واللعف  
فانه قالو على الخلف فيلخذ بالرفق لسر فضله ويلجته دعا الى الله عليه وسلم حيث قال اللهم  
ارادك رقا في رفق ومن تد على اني فشدد عليه السادة ان يحتمل حتى يرضى عنهم ورضته  
ليكون لوزرنا قال النبي صلى الله عليه وسلم خرا منكم من تجونه وشرا منكم من تحضونه السا  
لا يورثي المحلوق على حاله فان من خطب عن الحق لم يوشطان التامة يحكم بالعدل وامر به  
قال النبي صلى الله عليه وسلم من حكم بيننا فلعنة الله على الظالمين ٥ السابعة حصر العلماء  
وكانت لسخي وباروه المعروف ونحو احكام الله تعالى ولا يخطئ في قوله العاشر ان ياخذ على  
العدل الظالمين ولا يمكن اجلاس الظلم فانه يسوان ظلم في التولية فان علم السلطان بظلمه لا يرضى بظلمه  
**المال**  
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ولي الناس افرح اليه فليتر وح من امر من ليس له الحق في سكا  
وسر من كل ركبة فليخبره كما وسر من كل ركبة فليخبره كما وسر من كل ركبة فليخبره كما وسر من كل ركبة فليخبره كما  
يؤمل به عما لا سارقاه واراد تلمة في شخاصه في الما الامير المؤمنين عمر الخطاب رضي الله عنه  
فانعت الامر في حروف فوجه الفضا على ما فقلت امير المؤمنين افضل الفضا يشا كما تفصل في  
الخروف ففض عليه قال اياكم والهدا ما ذكر القصة ورد الهدي واستعمل المعزة الحاجر  
اربع على الكوفاهد على رجله من ثوبه فبلغ خصه ففقت بغلة فيما الخبر على المصا  
حما على صاحب السراج وهو يقول امرى صاوس السراج قاله وبلك ان الالذات تحت السراج فكتبت  
بما ان عرض الله في شرا حركه جعل فله يعود ونقول والله ان اللذات هذا لان في قول رجل امير المؤمنين  
استاسم الله بئود والملك ما ادبت الما فاذا ارتعت رتوا فان صدقت ولما في كلام الله وجهه  
بالمال فقل من عبد النقاد والوزر ان يكون رغبة من ذهب وفضه وقال يا خرا وايضا الحرجي واسبغ  
وعرى غيري وكان عرض الله عند اذ اعطى عملا استرط عليه ارفع الحرك المراد من ولا يلبس الرثوس  
ولا كل اللقي ولا يخذن بواي واقدم لوم من رضى الله عنده الحرجي قال النبي صلى الله عليه وآله وعد  
كل من شرفه مالا لله فالستعد والله ولا عد وكابه ولكن عد ونزعا بما الرثوس من مالا لله قال فر

**المال عشر في التولية**

المال عشر في وظائف الوزر